



# مشروعية الحرب في القانون الدولي المعاصر

جامعة ساوة

كلية القانون

قسم القانون

الرابعة:المرحلة

# مشروعية الحرب في القانون الدولي المعاصر

مع مطلع القرن العشرين، بدأ المجتمع الدولي يتبنى مبادئ وأفكارًا جديدة تعمل على تنظيم العلاقات الدولية بطريقة تكفل الأمن والسلام لجميع الدول وتقضي على الحرب بينها.

# الوسائل الدولية لتحقيق السلام



## المعاهدات الجماعية

تبنى معاهدات تدعو إلى نبذ الحروب والمنازعات الدولية وحل المشكلات بالطرق السلمية



## المنظمات الدولية

إنشاء منظمات دولية لتعزيز التعاون وتوفير سلطة تعلو على سلطة الدول فرادى للعمل على سيادة القانون



## الاعتبارات الإنسانية

النظر إلى الحرب كظاهرة إنسانية واجتماعية وضرورة التصدي لها ومراعاة الاعتبارات الإنسانية



## التجريم الدولي

اعتبار الخروج على موثاق المنظمات والمعاهدات جريمة في حق المجتمع الدولي كله

# عهد عصبة الأمم: الشجب الجزئي للقوة المسلحة

ظهرت الثمرة الرئيسية الأولى للشجب الجزئي لاستخدام القوة المسلحة في العلاقات الدولية في إطار عهد عصبة الأمم الذي جاء اعتماده غداة الحرب العالمية الأولى.

## الحظر الجزئي

لم يحظر العهد الحرب بشكل مطلق، بل اكتفى بحظر بعض صورها، مما أبقى مجالاً واسعاً للدول للجوء إلى القوة المسلحة بشكل مشروع

## التمييز بين الحروب

اعتمد العهد صراحة التمييز بين الحروب المشروعة والحروب غير المشروعة، متسامحاً مع الأولى وحدها على خلاف الثانية التي لحقها الحظر المطلق

# الصور غير المشروعة للحرب في عهد عصبة الأمم

## حرب العدوان

يحرم عهد العصبة حرب العدوان التي تقع بين الدول الأعضاء أو غير الأعضاء، واعتبر أن حالة الحرب أو التهديد بها مسألة تهم العصبة كلها



## التزامات المادة ١٢

يلتزم الأعضاء بعرض كل نزاع على التحكيم أو التسوية القضائية أو التحقيق من خلال المجلس وعدم اللجوء إلى الحرب قبل مرور ثلاثة شهور على صدور القرار



# الحالات المحظورة بموجب المادة ١٢

## الحالة الأولى

اللجوء إلى الحرب قبل عرض النزاع على التحكيم أو القضاء أو  
مجلس العصابة

## الحالة الثانية

اللجوء إلى الحرب بعد عرض النزاع ولكن قبل مضي ثلاثة أشهر  
من تاريخ صدور القرار

## الحالة الثالثة

اللجوء إلى الحرب عندما يقبل الطرف الآخر قرار التحكيم أو الحكم  
القضائي أو قرار المجلس

# الصور المشروعة للحرب في عهد عصبة الأمم

لم ينص عهد عصبة الأمم على الحرب المشروعة صراحة، ولكن يمكن استخلاص الحالات التي تكون فيها الحرب مشروعة بصورة ضمنية من نصوص العهد.

## الحرب الدفاعية

حق طبيعي للدول في استخدام القوة المسلحة للرد على كل عدوان تتعرض له، وفقاً للمادة العاشرة من عهد عصبة الأمم

## الحرب بعد التسوية

بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ صدور القرار ورفض الطرف الآخر الامتثال له، يجوز للدول اللجوء إلى الحرب

المرحلة

الثانية

# ميثاق باريس (بريان-كيلوج) ١٩٢٨

أعلنت الدول الأطراف استنكارها الالتجاء إلى الحرب لتسوية الخلافات ونبذها، واتفقت على أن جميع الخلافات والمنازعات، أيًا كانت طبيعتها وأيًا كان أصلها، لا يجوز أن تعالج إلا بالوسائل السلمية

جاء هذا الميثاق كخطوة مهمة نحو حظر اللجوء إلى الحرب في العلاقات الدولية، حيث استنكر الحرب كأداة للسياسة القومية.

# الانتقادات الموجهة لميثاق باريس

1

## غياب التعريف الواضح

انصرف الحظر إلى حرب العدوان فقط دون تعريف واضح لها، مما ترك مجالاً واسعاً للتفسيرات المختلفة

3

## عدم وجود جزاءات

عدم النص على جزاء يوقع في حالة مخالفة الدول لتحريم اللجوء إلى الحرب

2

## كثرة التحفظات

التحفظات التي أعلنتها الدول الأطراف حال تصديقها أفرغت هذه الوثيقة من قيمتها القانونية

4

## غياب آليات التسوية

عدم وجود تنظيم واضح لتسوية المنازعات بالطرق السلمية

# ميثاق الأمم المتحدة

## الحظر الشامل للقوة في العلاقات الدولية

تمكنت الأمم المتحدة ولأول مرة في تاريخ المجتمع الدولي من تحقيق خطوة إيجابية لتجريد الدول فرادى من اللجوء إلى استخدام القوة أو الحرب من أجل تسوية المنازعات الدولية، من خلال بناء تنظيم قانوني ينشد تحقيق السلم والأمن الدوليين.

# المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة

## المساواة في السيادة

مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

## حسن النية

مبدأ حسن النية في تنفيذ التزامات ميثاق الأمم المتحدة

## التسوية السلمية

مبدأ الالتزام بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية

## حظر القوة

مبدأ الامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية

## عدم التدخل

مبدأ عدم تدخل الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء

## التعاون الدولي

مبدأ التعاون الدولي في سبيل تحقيق أهداف ومقاصد الأمم المتحدة

# مضمون الالتزام بحظر اللجوء إلى القوة

01

## حظر التهديد والاستخدام

لم يتوقف الميثاق عند حظر استعمال القوة، بل أوجب أيضاً الالتزام بالامتناع عن التهديد باستخدامها

03

## عالمية التطبيق

الحظر المفروض ينصرف إلى كافة الدول، حتى ولو لم تكن أعضاء في الميثاق

02

## شمولية الحظر

أصبحت جميع صور استخدام القوة محظورة، سواءً كان ذلك يعد من قبيل الحرب أم من قبيل الانتقام المسلح

04

## فرض الجزاءات

فرض الجزاءات اللازمة في حالة مخالفة أحكامه للمحافظة على السلم والأمن الدوليين

# دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن

أقام الميثاق مجلس الأمن حارساً على السلم والأمن الدوليين، فيجوز له طبقاً للمادة الرابعة والثلاثين من الميثاق فحص أي نزاع أو أي وضع قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو يثير نزاعاً.

## الفحص والتقييم

فحص النزاعات والأوضاع التي قد تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر

## التوصيات

تقديم توصيات لحفظ السلم والأمن الدوليين

## اتخاذ التدابير

اتخاذ التدابير اللازمة غير العسكرية والعسكرية

# التدابير التي يتخذها مجلس الأمن

## التدابير غير العسكرية

- وقف الصلات الاقتصادية
- وقف المواصلات الجوية والبحرية والبرية
- وقف المواصلات البريدية والبرقية واللاسلكية
- قطع العلاقات الدبلوماسية

## التدابير العسكرية

اتخاذ ما يلزم بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية لحفظ السلم والأمن الدوليين أو لإعادتهما إلى نصابهما

# إشكالية تعريف العدوان

اشترك ميثاق الأمم المتحدة مع المواثيق الدولية السابقة في عدم تضمين نص يحدد المقصود بالعدوان. وقد ساهم ذلك في إضعاف فعالية مبدأ حظر اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية.



## إضعاف الفعالية

أثر سلباً على فعالية مبدأ حظر اللجوء إلى القوة



## الثغرة القانونية

تذرع العديد من الدول وراء هذا النقص لفرض تعريف فضفاض للعدوان



## النقص التشريعي

غياب تعريف واضح للعدوان في الميثاق الأصلي

# عناصر تعريف العدوان

## استخدام القوة المسلحة

يشترط أن يكون الفعل باستخدام القوة المسلحة وليس مجرد ضغوط سياسية أو اقتصادية

## مخالفة الميثاق

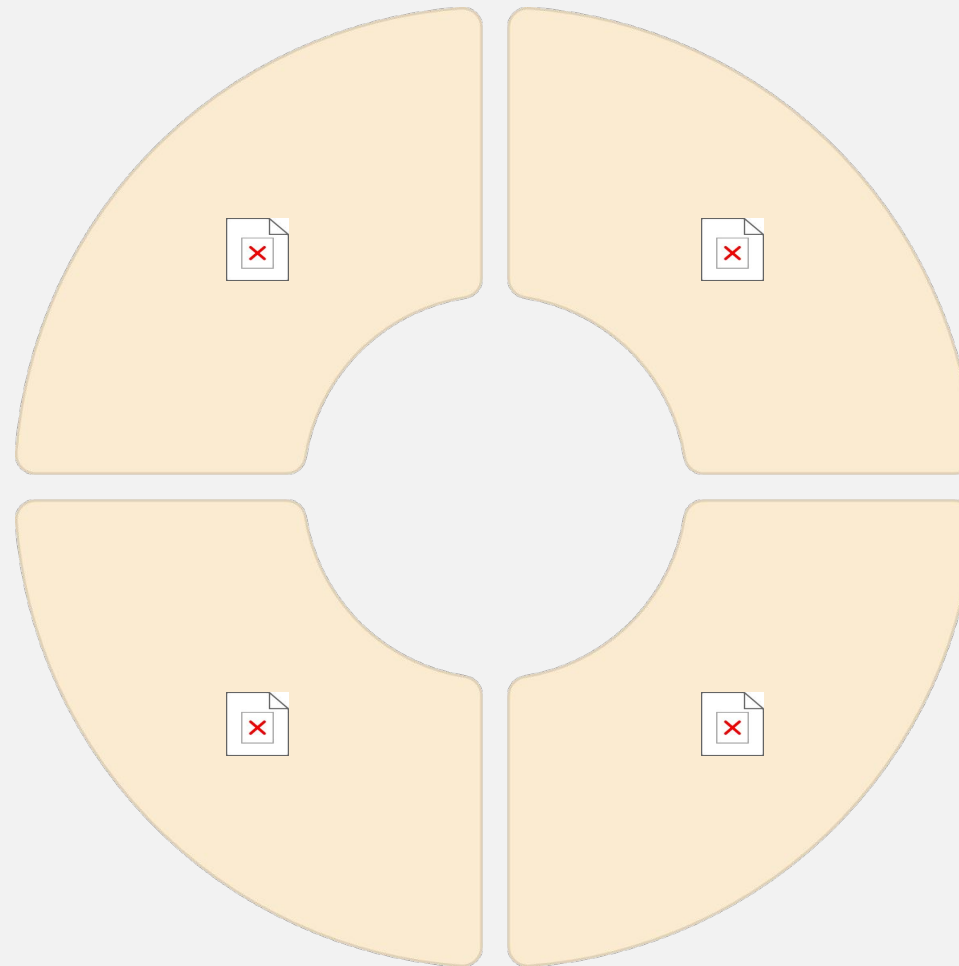
يكون على وجه يتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه

## الفاعل الدولي

يجب أن يكون الفعل صادراً من دولة ضد دولة أخرى

## الاعتداء على السيادة

يستهدف سيادة الدولة أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها السياسي



# التطور التاريخي لحظر الحرب

1

عهد عصبة الأمم

الشجب الجزئي - التمييز بين الحروب المشروعة وغير المشروعة

2

ميثاق باريس ١٩٢٨

حظر اللجوء إلى الحرب كأداة للسياسة القومية مع وجود ثغرات

3

ميثاق الأمم المتحدة ١٩٤٥

الحظر الشامل لاستخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية

4

قرار تعريف العدوان ١٩٧٤

وضع تعريف واضح ومحدد للعدوان لسد الثغرات القانونية

# الإنجازات الرئيسية لميثاق الأمم المتحدة

١

الحظر الشامل

أول وثيقة دولية تحظر جميع صور استخدام القوة  
بشكل شامل

٢

آليات التنفيذ

إنشاء مجلس الأمن كحارس على السلم والأمن  
الدوليين

٣

نظام الجزاءات

وضع نظام متكامل للجزاءات غير العسكرية  
والعسكرية

٤

العالمية

تطبيق الحظر على جميع الدول بغض النظر عن  
العضوية

# الخلاصة: من الحرب المشروعة إلى الحظر الشامل

شهد القرن العشرون

تحو

لأ جذرياً في النظرة القانونية للحرب، من كونها حقاً سادياً للدول إلى اعتبارها جريمة دولية. هذا التطور مر بمراحل متعددة، بدءاً من الحظر الجزئي في عهد عصبة الأمم، مروراً بميثاق باريس، وصولاً إلى الحظر الشامل في ميثاق

الحظر الشامل

1

تعريف العدوان

2

آليات التنفيذ

3

المبادئ الأساسية

4

الأساس القانوني: ميثاق الأمم المتحدة

5

اليوم، يقف المجتمع الدولي على أساس قانوني متين يحظر استخدام القوة ويوفر آليات فعالة لحفظ السلم والأمن الدوليين، مع استمرار التحديات في التطبيق العملي لهذه المبادئ.

شكراً لكم

